

قرار رقم (٩٥١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢٤

**بشأن تجديد قيد شركة أمان للتحويل الإلكتروني ش.م.م.
بسجل شركات التحويل الإلكتروني لأقساط جميع أنواع وثائق التأمين**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٤/٢/٢٠١٩ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط قيد شركات التحويل الإلكتروني لأقساط جميع أنواع وثائق التأمين. وعلى قرار الهيئة رقم (٤٢٤) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٣/٣/٢٠٢١ بشأن قيد شركة أمان للتحويل الإلكتروني بسجل شركات التحويل الإلكتروني لأقساط جميع أنواع وثائق التأمين تحت رقم (٤) لمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٢/٣/٢٠٢٤. وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل شركات التحويل الإلكتروني لأقساط جميع أنواع وثائق التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قـرر

المادة (١): تجديد قيد شركة / أمان للتحويل الإلكتروني ش.م.م. الكائن مقرها في: ٤٣ مكتب رقم ٦٤٠٢ – ديوان عام وزارة الداخلية – مبنى ٦ قطاع المشروعات – التجمع الخامس – القاهرة الجديدة – القاهرة بسجل شركات التحويل الإلكتروني لأقساط جميع أنواع وثائق التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (٤).

المادة (٢): يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٣/٣/٢٠٢٤ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح